

1799

2015/09/17

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول الإعفاء من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات الموظف على حافلة تم التفويت فيها إثر قرار مصادرة
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 07 سبتمبر 2015

لقد بينتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه بموجب إذن قضائي تم التفويت لكم في حافلة (30 مقعد) ذات الرقم المنجمي تونس بمقتضى عقد بيع مؤرخ في 10 سبتمبر 2014 ممضى بينكم وبين لجنة تصفية الأموال والقيم المصادرة الراجعة لحزب التجمع المنحل منذ مارس 2011 وتمت مطالبتكم بخلاص المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات بعنوان السنوات السابقة لتاريخ التفويت فطلبتم إعفاءكم من هذا المعلوم.

جواباً، يشرفني إعلامكم أن الحافلة المذكورة أصبحت على ملك الدولة بمقتضى قرار المصادرة ولم يتم استعمالها للجولان بالطرقات خلال الفترة الممتدة من تاريخ المصادرة إلى تاريخ التفويت فيها.

وبالتالي فإن الحافلة ذات الرقم المنجمي تونس تخضع للمعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات بداية من تاريخ التفويت فيها من قبل لجنة المصادرة في 10 سبتمبر 2014.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام لدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي